

الفصل الأول

العقوبات السالبة للحرية وبدائلها في السياسة الجزائية الفلسطينية العامة

١,١ تمهيد

لا شك بأن العقوبة من أهم السياسات الجزائية في مكافحة الجريمة، فهي منذ الماضي البعيد أهم محاور الجزاء في علم العقاب، كما أن داء الجريمة داء مزمن؛ فقد لازم الإنسان منذ وجوده، وتشعبت صورته، وأخطاره، وازداد انتشاره، رغم محاولات كثيرة، قديمة وحديثة، وضعها البشر لمكافحة الجريمة^{٢٧}.

وبالرغم من التطور المدني والتقني الذي وصلته الإنسانية، واختراع أشكال عجيبة من الأجهزة الإلكترونية، إلا أن الجريمة بقيت في واجهة الأحداث، ولم تستطع كل هذه التطورات أن تبدد الشبح القائم لبعض الجرائم الخطيرة، وعلى رأسها الجرائم المتصلة بالمخدرات، بل على العكس من ذلك، فإن هذا التطور قد ساعد بشكل رئيس في ظهور أنواع جديدة من الجرائم، كما ساهم في ابتكار أساليب مستحدثة، ومن ذلك ترويج المخدرات بشكل أسرع وأوسع؛ مما جعل من هذه الجريمة - تحديداً - مشكلة تشغل بال العالم بأسره.

إن معدل انتشار الجريمة يتناسب طردياً مع معدلات الفساد والشر في المجتمع، فكلما زاد عدد الجرائم في مجتمع ما، زاد اعتبار وجود مشكلة تعترى النظام الأخلاقي، والبنیان الاقتصادي والاجتماعي، لذلك المجتمع؛ ولهذا لا يوجد مجتمع يخلو من الجريمة، وإنما توجد مجتمعات تقدمت وتحضرت بتطوير

٢٧. إبراهيم، أكرم نشأت. ٢٠١١. السياسة الجنائية. عمان: دار الثقافة. ص. ١٤.

منظومتها الأخلاقية والإنسانية بكافة محاورها: السياسية، والاقتصادية، والاجتماعية؛ مما أدى إلى تحجيم الجريمة، والسيطرة عليها^{٢٨}.

وبالرغم من وجود العديد من الوسائل الوقائية والعلاجية التي تحول دون ارتكاب الجرائم، إلا أن العقوبة القانونية تبقى أحد أهم الوسائل الضرورية الأساسية التي لا بد منها؛ لمواجهة السلوك الإجرامي، فهي الجزاء الذي يبعث الشعور بوجود العدالة بين أفراد المجتمع، فأسلوب الترغيب والترهيب ما زال من المقومات الأساسية للتربية الفردية والمدنية، ويشكل أداة ووسيلة لضبط انحراف السلوك البشري.

وقد طبقت العقوبة في المجتمعات القديمة بصورة الانتقام من الجاني، واتسمت بقسوتها ووحشية تنفيذها، كما سادت العقوبات البدنية التي تقوم على التعذيب والتنكيل، ببتز الأعضاء، وتعطيل بعض الحواس، إضافة إلى انتشار عقوبة الطرد من الجماعة، التي كانت غالباً ما تنتهي بموت الجاني؛ نتيجة وقوعه فريسة للوحوش الضارية، وتقرير وترتيب الإعدام على عدد كبير من الجرائم دون ضوابط، والصورة الوحشية في تنفيذها من خلال تمزيق الجسد، وتحطيم العظام، والغلي في الزيت، ودفن الجاني حياً، ولا بدّ من الإشارة إلى أن هذه العقوبات لم تكن خاضعة لأي مبدأ يحكمها، أو يحدد أغراضها وخصائصها، كما هو الحال في النظام الجزائي الحديث، بل كانت وفق أهواء القبيلة، أو بعض الحكام، وبكل معاني القوة والقسوة والجهروت التي تغلب عليها شريعة الغاب^{٢٩}.

إن التطور الحديث للمفاهيم العقابية وفلسفة وظائفها، جعل منها وسيلة إصلاح وتأهيل تعتمد على نظريات علمية عميقة، تبتعد عن مفهوم الإيلام والزجر المقصود لذاته، فالتطور النوعي الذي طرأ على النظام العقابي الحديث، جعل من العقاب نظاماً قانونياً له أصوله، ومؤسساته، ووسائله، وأنواعه

٢٨. جعفر، علي محمد. ٢٠٠٣. *داء الجريمة سياسة الوقاية والعلاج*. بيروت: المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع. ص. ٥.

٢٩. انظر: عبد الرحمن، إبراهيم. مقال بعنوان: "الجريمة والعقاب عبر التاريخ". الاسترجاع ٦/٦/٢٠٢٣م، من

<https://elaph.com/Web/opinion/2016/8/1102343.html>

العلمية، الرامية ككل إلى تحقيق أهداف سامية بإصلاح المجرمين، وإعادة تأهيلهم، وتمكينهم من التّموّضع في أماكنهم الطبيعية في المجتمع، كأفراد صالحين لهم مكانة فاعلة ومنتجة، وضمن ضوابط تتفق مع العدالة والمنطق السليم^{٣٠}. وهذا ما سيتناوله الباحث بالدراسة المعمّقة في هذا الفصل.

١،٢ الفرع الأول: ماهية العقوبات الجزائية السالبة للحرية

إنّ العقوبات السالبة للحرية تتضمن عنصرين أساسيين، أولهما: سلب حرية المحكوم عليه لمدة معينة، وثانيهما: تضييق نطاق نشاطه في حدود المؤسسة العقابية، مع إخضاعه لنظامها، وهما ما أطلق عليهما باختصار: (المدة، والنظام)، وفيما يأتي توضيح هذين العنصرين^{٣١}

أولاً- المدة الزمنية للعقوبة:

تُعدّ مدة العقوبة وتناسبها مع الجريمة المقررة لها، ومدى إمكانية استغلالها وكفائتها لبرامج إصلاحية وتأهيلية متكاملة، من أهمّ المحاور والمطلبات الأساسية لإمكانية تحقيق العقوبات السالبة للحرية دورها، وخصوصاً في تحقيق التوازن ما بين ردع المجرمين وتأهيلهم^{٣٢}.

ثانياً- النظام داخل المؤسسات العقابية:

٣٠. الشاذلي، فتوح عبد الله. ٢٠١٧. أساسيات علم الإجرام والعقاب. بيروت: منشورات الحلبي الحقوقية. ص. ٣٧٧.

٣١. حسني، محمود نجيب. ١٩٨٨. شرح قانون العقوبات. ص. ٧٠٦.

٣٢. الزعنوني، عبد الصمد. ٢٠٠٠. بدائل العقوبات السالبة للحرية. ط٢، منشورات مطبعة ومكتبة دار السلام الرباط. ص ١٨.

يعد النظام الفعال المحور الأساسي الثاني لضمان نجاح العقوبات السالبة للحرية، فبفضل النظام المتكامل، والمعاملة العقابية المبرجة والهادفة، يتم تأهيل السجناء، وتعديل سلوكياتهم السلبية، وذلك من خلال برامج تأهيلية ملائمة لكل فرد، وتهدف هذه البرامج إلى تصحيح مسارهم، وإبعادهم عن ممارسة الجريمة.

وبناءً على المعلومات السابقة، فقد توصل الباحث إلى أن مدة العقوبة السالبة للحرية، التي تعتبر هدفاً أساسياً لتحقيق دورها المنوط بها، فتوازن المدد المنطقية المفروضة على جرائم مختلفة، يساهم بشكل كبير في تحقيق أغراض العقوبة، بما في ذلك تعزيز الردع العام، والخاص، كما يمكن للمؤسسات العقابية تنفيذ برامج تأهيلية فردية وملائمة للسجناء، وإذا لم يتم مراعاة هذا التوازن بشكل منطقي، فقد يحدث خلل في أحد العنصرين الأساسيين للعقوبة السالبة للحرية، وهما: المدة، والنظام؛ مما يؤدي في النهاية إلى فشل العقوبة في أداء دورها وتحقيق أهدافها في تعديل سلوكيات السجناء المنحرفة، وإخضاعها لنظام منضبط.

١,٣ الفرع الثاني: الآثار السلبية للعقوبات السالبة للحرية

مع التطور الذي لحق بالسياسات الجزائية المعاصرة، والتجارب الإنسانية المتلاحقة، فقد بدأ الحديث عن مدى أهمية العقوبات السالبة للحرية، ودورها في تحقيق الإصلاح والتأهيل الحقيقي من عدمه، وعن الآثار السلبية التي قد يتسبب بها هذا النوع من العقوبات، وخصوصاً العقوبات السالبة للحرية قصيرة المدة، فقد تشكل رأيي لدى كثير من المختصين والمفكرين، بأن هذه العقوبات لا يمكنها تحقيق أغراضها وأهدافها، إلا إذا رافقها إخضاع المحكوم بها داخل المؤسسات العقابية لبرامج تأهيلية تلائم شخصيته، وطبيعة جرمه المرتكب، بحيث توجه له هذه البرامج من قبل موظفين مختصين؛ لتعالج

الخلل الذي أدى إلى ارتكابه الجريمة، وذلك بموازاة رقابة فعلية وجادة تساهم في تعديل سلوكياته، تتبعها رعاية تسهل إعادة دمجها في المجتمع بعد الإفراج عنه^{٣٣}؛ ومن هنا فلا بد للمعاملة العقابية أن تراعي دورها المكمل للعقوبات السالبة للحرية؛ حتى تتمكن من تحقيق أغراض العقوبة في الوصول لإصلاح وتأهيل حقيقي يساهم في مكافحة الجريمة، ويضمن عدم تكرارها. إلا أنه بالرغم من ذلك، وأياً ما كانت الأساليب العقابية المتبعة داخل المؤسسات العقابية، فإن للعقوبة السالبة للحرية مساوئ لا يمكن تجاهلها، ولا التهوين من شأنها، ومردها إلى عدة أسباب^{٣٤}، من أهمها:

أولاً: الاختلاط بين النزلاء داخل المؤسسات العقابية، فإنه يؤدي غالباً إلى اكتساب النزيل لعادات إجرامية جديدة، يغلب أن تفود إلى تطور خطورته الجرمية، وارتكاب جرائم أشد خطورة لاحقاً، فقد يعمل الاختلاط بالجرمين الآخرين على إيجاد رابط وجداني بين رفقاء المؤسسة العقابية؛ فيظهر أثره بعد الإفراج عن النزيل، وقد تتولد علاقات صداقة جديدة تساهم في تبادل الخبرات الجرمية، وارتكاب الجرائم بشكل أوسع، أو بشكل منظم؛ فتتعاظم الخطورة. وبالاستناد إلى الدراسات الاجتماعية المتخصصة في هذا المجال، فقد ثبت أنه غالباً ما تتحول المؤسسات العقابية إلى فضاء يلتقي فيه الجرمون؛ فيتبادلون خبراتهم، ففي بعض الدول كالجائر، ومصر، أثبتت الدراسات التي أعدت في هذا المجال، أن ما يقارب نسبة ٤١٪ من أفراد العينة تعلموا الخداع في علاقاتهم مع الآخرين، وأن ٢٧٪ تعلموا سوء الأخلاق، وأن ٩٪ تعلموا أساليب جرمية جديدة^{٣٥}.

ويرى الباحث أن هذه الإشكالية تظهر جلية عند غياب برامج العزل والتصنيف الفعالة للنزلاء، وهو ما ينتشر كثيراً في الدول النامية، والمؤسسات العقابية التي تعاني من اكتظاظ في نزلاتها؛ فهي لا

٣٣. الشاذلي، فتوح عبد الله. ٢٠١٧. أساسيات علم الإجرام والعقاب. ص. ٤١٧.

٣٤. عبيد، رؤوف. (د.ت). أصول علمي الإجرام والعقاب. ص. ٦٣.

٣٥. لمقدم، حمر العين. ٢٠١٥. الدور الإصلاحية للجنايات الجنائي. (رسالة دكتوراه). جامعة تلمسان - الجزائر. ص. ١٠٢.

تستطيع السيطرة على هذا الاختلاط، ولا يمكنها تحقيق نظام تصنيف قائم على أسس علمية تراعي الفروق الشخصية والجرمية بين النزلاء، فضلاً عن لجوئها إلى استخدام العقوبات السالبة للحرية (قصيرة المدة)، التي يشوبها الكثير من الإشكاليات، مما سيعمل الباحث على توضيحها لاحقاً.

ثانياً: الآثار النفسية لسلب الحرية قد تؤدي في بعض الأحيان إلى إصابة النزلاء بأمراض نفسية، أو تفاقمها إن كانت موجودة، وخصوصاً في حال غياب البرامج الترفيهية، والأنشطة الهادفة والبناءة، واحتجاز النزلاء بمعزل عن بعضهم البعض، كوضعهم في غرف فردية، وقد أثبتت معظم الدراسات أن هذا الأمر يتفاقم لدى متعاطي المخدرات^{٣٦}؛ ذلك أن معظم متعاطي المخدرات المحتجزين لدى المؤسسات العقابية، عادة ما يعانون من خلل نفسي ابتداءً؛ جراء تعاطيهم المواد المخدرة، وأن تطبيق العقوبات السالبة للحرية بحقهم دون توفير البرامج العلاجية والتأهيلية الخاصة بهم، أو استكمالها؛ يؤدي إلى تفاقم الخلل في حالاتهم النفسية، وازديادها سوءاً.

ثالثاً: ضعف وسائل المعاملة العقابية الحديثة، وغياب البرامج التأهيلية، لن يقود إلى فكرة الإصلاح والتأهيل المتوخاة من العقوبة وفقاً للنظريات الحديثة، وينتشر ذلك في الكثير من المؤسسات العقابية حول العالم، حيث تغيب الإمكانيات المادية والبشرية لتحقيق أهداف العقوبة؛ فارتفاع التكاليف التي تترتب على متطلبات توفير برامج حقيقية وهادفة، وموظفين مختصين يعملون على تطبيقها بحرفية ومهارة، يجعل أهداف العقوبة معدومة، أو شبه معدومة في الواقع الحقيقي للمؤسسات العقابية.

رابعاً: عدم الاهتمام بمتطلبات الرعاية اللاحقة للنزلاء بعد الإفراج عنهم، والتي تضعف من سهولة تكيفهم مع المجتمع بعد الإفراج عنهم، فعزل النزلاء في المؤسسات العقابية، ومن ثم إطلاق سراحه

٣٦. العليمات، حمود وآخرون. ٢٠١٧. "المشكلات التي يواجهها نزلاء مراكز الإصلاح والتأهيل واحتياجاتهم في الأردن". مجلة دراسات وأبحاث. عدد (٢٦). ص. ٩.

مباشرة دون متابعة ورعاية لاحقة، غالباً ما يدفع به إلى رفقاء السوء، ومسالك الجريمة، من جديد، خصوصاً مع وجود جرائم تتطلب مزيداً من المتابعة؛ بحكم سهولة العودة لارتكابها مجدداً، كجرائم تعاطي المخدرات.

١،٤ الفرع الثالث: القيمة العقابية للعقوبات السالبة للحرية قصيرة المدة، وأثرها في تحقيق الردع

والتأهيل

تعددت آراء الفقه القانوني في تحديد المعيار الذي بموجبه يمكن اعتبار العقوبة فيما إذا كانت قصيرة المدة أم لا، حيث يرى جانب من الفقه أنها العقوبات التي لا تزيد عن ثلاثة شهور، في حين ذهب رأي آخر إلى أنها العقوبات التي لا تزيد عن ستة شهور، إلا أنه يُجمع على المعيار الذي يجعل منها قصيرة بما لا يسمح بتطبيق برامج الإصلاح والتأهيل، التي يقتضيها تحقيق أغراض العقوبة، وفقاً للنظريات الحديثة^{٣٧}.

ويلاحظ من خلال مراجعة العديد من التشريعات العقابية لمعظم الدول، أن سياساتها الجزائية تتجه بشكل كبير إلى حد الإسراف في تطبيق العقوبات السالبة للحرية قصيرة المدة؛ مما يزيد المشاكل التي تنيرها هذه العقوبات، فإلى جانب الآثار السلبية التي قد تخلفها العقوبات السالبة للحرية بشكل عام، فإن الخطورة الناتجة عن العقوبات السالبة للحرية قصيرة المدة قد تتعاظم^{٣٨}، فبالإضافة إلى ما قد تشكله

٣٧. حسني، محمود نجيب. ١٩٨٨. شرح قانون العقوبات. ص. ٥٣٢.

٣٨. الشاذلي، فتوح عبدالله. ٢٠١٧. أساسيات علم الإجرام والعقاب. ص. ٤٣٧.

سهولة اختلاطهم بالنزلاء الآخرين داخل المؤسسات العقابية، وتبني أساليب جرمية جديدة، فإن هناك

تحديات كبيرة تتعلق بالعقوبات (قصيرة المدة)^{٣٩}، وأهمها:

أولاً: ضعف الردع الجنائي: فقد يشكل العقاب قصير المدة تحدياً في تحقيق الردع الجنائي، حيث

قد يعتبره المجرمون عقوبة غير كافية لمنعهم من ارتكاب الجرائم في المستقبل؛ فيفقد العقاب فعاليته عندما

تم الاستهانة بمدته القصير؛ مما يحول دون تحقيق وظائفه الأساسية، بما في ذلك الردع على المستويين

العام والشخصي، ولا سيما في مواجهة المجرمين والمنحرفين، كما تتسبب بساطة العقاب مقارنةً بالعقوبات

الأخرى في تقليل تأثيره الترهيبى على الجاني وغيره من أفراد المجتمع؛ فلا يكون هناك حاجز قوي يمنعهم

من ارتكاب الجرائم^{٤٠}.

ثانياً: نقص الفرص التأهيلية: إذ قد يواجه المجرمون الذين يتعرضون لعقوبة قصيرة المدة نقصاً في

الفرص التأهيلية، والبرامج المتاحة داخل السجون؛ نتيجة فشل المؤسسات العقابية في تنفيذ وظيفتها

الأساسية، وهي الإصلاح والتأهيل الحقيقي، الذي يعتبر هدفاً رئيساً للنظريات العقابية الحديثة في إطار

أغراض العقوبة، وإن سلب الحرية لفترة قصيرة، لا يوفر فرصاً كافية لتطبيق برامج الإصلاح والتأهيل

المتكاملة والفعالة^{٤١}، وبما أن المحكومين بهذه العقوبات يقضون فترة محدودة في المؤسسات العقابية، فإنها

غير كافية لدراسة حالاتهم بشكل كامل، وتطبيق برامج مناسبة لهم بشكل صحيح، فهناك الكثير من

الحالات التي تتطلب رعاية خاصة، ومدة زمنية أطول؛ وعليه، فإن الباحث يشدد على أهمية مراعاة هذا

٣٩. سمصار، محمد. ٢٠٠٨. العقوبة السالبة للحرية ومدى نجاعتها في مكافحة الجريمة. (رسالة ماجستير). جامعة العربي بن مهيدي-

الجزائر. ص. ١١٥.

40. Johnson, R. "Punishment and Criminal Deterrence: A Theoretical Analysis," Journal of Criminal Justice, Issue 125, 2019.p30.

41. Smith, J. "Prison Rehabilitation Programs: A Comprehensive Overview," Limited Publishing, 2016.p78.

الأمر، وخاصة في التعامل مع مدمني المخدرات عند إدخالهم إلى المؤسسات العقابية؛ لتنفيذ العقوبات المفروضة عليهم^{٤٢}.

ثالثاً: تتزايد نسبة العودة إلى ارتكاب الجريمة، وتزدحم المؤسسات العقابية؛ نتيجة فشل العقوبة والمؤسسات العقابية في تحقيق وظائفها المنوطة بها؛ فينتج عن ذلك ارتفاع معدلات التكرار بين المجرمين؛ مما يؤدي إلى زيادة اكتظاظ المؤسسات العقابية، وإلى تعزيز القيم الفاسدة، والخبرات الإجرامية، بين السجناء؛ نتيجة تعاملهم، وتواجدهم المشترك، في المؤسسات العقابية، وذلك يعكس فشل العقوبة والمؤسسات العقابية في تحقيق أهدافها، ويضعف قدرة السجناء على الاندماج في المجتمع، ويزيد من احتمال عودتهم لارتكاب الجرائم^{٤٣}.

وإزاء كافة الآثار والمساوئ التي جرى بيانها، فقد تعددت الآراء حول حقيقة القيمة العقابية للعقوبات السالبة للحرية قصيرة المدة، ومدى ملاءمتها لأهداف العقوبة في ضوء مبادئ السياسات العقابية الحديثة؛ فعمّت الدعوة لتبني بدائل لها؛ تجنباً لآثارها السلبية، فتصدّر رأي ضرورة إلغاء العقوبات السالبة للحرية قصيرة المدة، واستبدالها بالعقوبات المالية، أو التدابير الاحترازية، أو البدائل الأخرى، كالعامل دون مقابل للمنفعة العامة^{٤٤}، لكن يرى بعض فقهاء القانون صعوبة هذا الحل؛ إذ لا يمكن تصور إلغاء العقوبة قصيرة المدة؛ كونها- من وجهة نظرهم- ضرورية لبعض أنواع الجرائم، كما أن مرتكبيها بحاجة إلى صدمة سلب الحرية لمدة محدودة وقصيرة؛ لتكون بمثابة إنذار لهم، إضافة إلى أن اعتبارات العدالة، تفرض وجود عقوبات سالبة للحرية قصيرة المدة، تتناسب والجرائم البسيطة التي لا تنم عن خطورة كبيرة في ارتكابها، وقد أكد المؤتمر الثاني للأمم المتحدة لمكافحة الجريمة ومعالجة المجرمين، الذي

٤٢. الفقي، عماد. ٢٠١٥. النظم البديلة للعقوبة قصيرة المدة (دراسة مقارنة). كلية الحقوق. جامعة السادات. ص٧٧.

43. The Kon, J. "The Impact of Short-Term Imprisonment on Rehabilitation and Reform," Journal of Criminal Justice, Issue 123, 2018.p35.

44. Feeley, M., & Simon, J. (1992). The New Penology: Notes on the Emerging Strategy of Corrections and Its Implications. Criminology, 30(4), 449-474.p452.

عُقد في لندن، على أهمية هذه القضية، فقد توصل المؤتمر إلى عدم إمكانية تحقيق إلغاء تام لعقوبة السجن ذات المدة القصيرة عملياً، وإلى أن الحل الواقعي لهذه المشكلة، يكمن في تقليل حالات تطبيق هذه العقوبة، عندما لا يكون لها مبرر^{٤٥}.

بناءً على المعلومات المذكورة آنفاً، وتحليل النتائج والتأثيرات السلبية للاحتجاز قصير الأجل كعقوبة سالبة للحرية، يرى الباحث ضرورة التركيز على هذه النقطة، ومقارنتها- في وقت لاحق- بسياسة المشرع الفلسطيني في تحديد مُدد عقوبات متعاطي المخدرات؛ بهدف توضيح دورها، وبيان مدى فعاليتها في تحقيق أهداف العقاب، بتحقيق ردع فعال، وإصلاح وتأهيل حقيقيين للمتعاطين، فضلاً عن معايرة التوازن بينها وبين متطلبات العقاب، وفقاً للنظريات الحديثة؛ ذلك أن هذه الفئة من النزلاء تتطلب برامج علاجية وتأهيلية خاصة، تتطلب وقتاً مناسباً لتنفيذها، ضمن جهود علمية متكاملة، تعالج ما لدى هذه الفئة من خلل؛ لإعادة دمجهم في المجتمع كأفراد صالحين ومنتجين، بعيداً عن مسالك الجريمة والآفات الخطيرة.

إن الأهمية الكبيرة لمهارة المشرع الماهر في صياغة النصوص القانونية، تحتم عليه أن يتمكن من تحديد العقوبة المناسبة لكل جريمة، مع المحافظة على التوازن في فترات العقوبات المحددة لكل جريمة؛ وذلك لتحقيق أهداف العقوبة بالردع، وتوفير فرصة للمؤسسات العقابية لتطبيق برامج التأهيل الملائمة والمخصصة للمساجين^{٤٦}.

تبرز أهمية العمل المشترك بين المشرع، والقضاء، والمؤسسات العقابية، في ضمان تحقيق التوازن، وتحديد العقوبات الفعالة والعادلة، إذ يجب أن يكون هناك تفهم واضح لطبيعة الجرائم، وظروفها المحيطة،

٤٥. متوفر على الموقع الإلكتروني للأمم المتحدة: <https://www.unodc.org/congress/ar/previous-congresses.html>

46. Johnson, R. "Balancing Punishment and Rehabilitation: A Comparative Analysis." International Journal of Criminal Justice, vol. 25, no. 3, 2022, pp. 112-130.

وآثارها على المجتمع؛ وعليه، فإن تحديد العقوبة يجب أن يكون مستنداً إلى مبادئ العدالة، وإلى أهداف العقاب بشكل عام^{٤٧}.

من هنا، يؤكد الباحث على ما طرحه في رأي سابق، بأن المشرّع البارِع هو الذي يحسن صياغة نصوصه القانونية، ويستطيع تحديد العقوبة المناسبة لكل جريمة، بما يحفظ التوازن لمدد العقوبات المقررة لكل منها؛ لتحقيق أغراضها بالردع من جهة، وبإتاحة الإمكانية للمؤسسات العقابية؛ لتطبيق البرامج التأهيلية المناسبة والفردية لنزلائها من جهة أخرى.

١,٥ المبحث الثاني: بدائل العقوبات السالبة للحرية، والإفراج المشروط كنظام تنفيذ جزئي للعقوبة
تعد بدائل العقوبات السالبة للحرية حلاً جزئياً؛ للتخفيف من سلبيات العقوبات السالبة للحرية قصيرة المدة، ويعد نظام الإفراج المشروط من الوسائل العقابية الحديثة، التي تساعد في تحقيق أغراض العقوبة وأهدافها، ولتوضيح هذين النظامين، سيتناولهما الباحث ضمن مطلبين اثنين: الأول في بدائل العقوبات السالبة للحرية، والقيمة العقابية لها، والثاني في نظام الإفراج المشروط.

١,٥,١ المطلب الأول: بدائل العقوبات السالبة للحرية واستبدال الحبس بالغرامة
بما أن بدائل العقوبات السالبة للحرية جاءت كفكرة بديلة عن السجن، فإنه لا بد من التطرق إليها بما يخدم هذه الدراسة، وذلك ببيان أنماطها الحديثة، ومدى فاعليتها كعقوبات للجرائم المختلفة، وما لها من دور في تحقيق أغراض العقوبة وأهدافها من حيث الردع، والإصلاح والتأهيل، بمواجهة بعض أنواع الجرائم، وخصوصاً ما يتعلق بجرائم تعاطي المخدرات، وهذا ما سيتناوله الباحث فيما سيأتي ضمن ثلاثة

47. Anderson, M. "Collaborative Approach to Criminal Justice: The Role of Legislators, Judges, and Correctional Institutions." *Criminal Law Review*, vol. 40, no. 4, 2023, pp. 201-218.

محاور: الأول لتوضيح ماهية بدائل العقوبات السالبة للحرية وبعض أشكالها، والثاني لبيان القيمة العقابية لهذه البدائل، والثالث لنظام استبدال العقوبات السالبة للحرية بالغرامة.

الفرع الأول: بدائل العقوبات السالبة للحرية ١,٥,١,١

يقصد بدائل العقوبات السالبة للحرية، ذلك النظام الجزائي الذي يتيح للمحكمة إحلال عقوبة معينة مقرر قانوناً كبديل عن عقوبة الحبس، حيث ينطق بها القاضي بموجب صلاحيته التقديرية كعقوبة لجرائم معينة ومحددة، ويترتب عليها إخضاع المحكوم عليه لمجموعة من الالتزامات، التي تهدف إلى الإصلاح، والتأهيل، وإعادة الدمج الاجتماعي، مع مراعاة ظروف المحكوم عليه، ودرجة خطورته، وجسامة الجرم المرتكب، والظروف المحيطة بارتكاب الجريمة^{٤٨}.

وقد جاءت فكرة بدائل العقوبات السالبة للحرية؛ سعياً من الفقه الجنائي لتلافي الآثار السلبية للعقوبات السالبة للحرية قصيرة المدة^{٤٩}، وكان لمنظمة الأمم المتحدة دور مهم في مؤتمراتها المتعددة، حول ضرورة الحد من العقوبات السالبة للحرية قصيرة المدة، والتوجه إلى بدائلها؛ نتيجة لذلك، فقد تم اعتماد قواعد الأمم المتحدة النموذجية للإجراءات غير الاحتجازية، والمعروفة بـ "قواعد طوكيو"^{٥٠}؛ مما ساهم في توجه العديد من الدول إلى الأخذ بهذا النظام ضمن سياساتها الجزائية؛ وذلك للتخفيف مما تثيره إشكالية

٤٨. الزيدان، علي. ٢٠١٥. بدائل العقوبات السالبة للحرية في التشريع الأردني. (رسالة ماجستير). جامعة آل البيت - الأردن. ص. ٢٥.
٤٩. كانت حركة الدفاع الاجتماعي التي تطرق لها الباحث سابقاً، من أهم الحركات التي أدت إلى تطور المفاهيم العقابية، باتجاهاتها الفكرية التي أرسى النزعة الإنسانية في السياسات الجزائية، وكان لها دور كبير في إرساء المفاهيم التي تنادي بدائل العقوبات السالبة للحرية؛ سعياً منها لتلافي الآثار السلبية للعقوبات الجزائية قصيرة المدة. انظر: حسني، محمود نجيب. ١٩٨٨. شرح قانون العقوبات. ص. ٨١ - ١٠٢.
٥٠. قواعد طوكيو: تحتوي هذه القواعد على مجموعة من المبادئ الأساسية؛ لتعزيز استخدام التدابير غير الاحتجازية، وضمانات دنيا تحمي الأشخاص الخاضعين لتدابير غير عقوبة السجن، وتستهدف هذه القواعد زيادة اشتراك المجتمع الدولي في تعزيز قيم العدالة، ومراعاة حقوق الجنائي وحقوق الضحية، وتعزيز استخدام بدائل العقوبات السالبة للحرية. وقد كانت هذه القواعد نتاجاً لمؤتمر الأمم المتحدة في دورته الخامسة والأربعين، حيث اعتمدت هذه القواعد بقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم (٤٥/١١٠) بتاريخ ١٤/١٢/١٩٩٠م. انظر: الموقع الإلكتروني للأمم المتحدة.

العقوبات السالبة للحرية قصيرة المدة، مما سبق بيانه من قبل الباحث بشكل مفصل؛ فجاءت هذه البدائل على نحو وسائل وأشكال عقابية مختلفة، كان من أهمها: المراقبة الإلكترونية، ووقف تنفيذ العقوبة، والعمل للمنفعة العامة^{٥١}، وسيعمل الباحث على توضيح أشكال هذه البدائل فيما يأتي:

أولاً- وقف تنفيذ العقوبة

يشير مصطلح وقف تنفيذ العقوبة إلى تعليق تنفيذ العقوبة بشكل مؤقت، وعلى أساس شروط محددة، لفترة زمنية تقررها القوانين، ويعرف أيضاً بأنه: تعليق تنفيذ العقوبة عند صدور حكم بها على شرط موقف لها، خلال فترة اختبار محددة وفق القانون^{٥٢}. ويهدف نظام وقف تنفيذ العقوبة إلى تخفيف المحكوم عليه مساوئ العقوبة السالبة للحرية، ذات المدة القصيرة، ويفترض تطبيق هذا النظام على من ليست لهم سوابق، ولا يشكلون خطورة على المجتمع، وليسوا بحاجة إلى برامج إصلاحية أو تأهيلية^{٥٣}، ويتوقف قرار وقف تنفيذ العقوبة على تقدير المحكمة؛ وذلك استناداً إلى الأخلاق، والسجل الجنائي، والعمر، والظروف المحيطة التي أدت إلى ارتكاب الجريمة؛ بهدف توجيه الاعتقاد بأن المدان لن يعاود ارتكاب مخالفات قانونية، ومثال ذلك: أن يرتكب شخص ما جريمة اضطرت ظروفه أحاطت به على ارتكابها، أو التورط بها، ويثبت للمحكمة من ماضيه ومركزه الاجتماعي ما يشير إلى أنه حسن السلوك، وأنه لن يعود لتكرار جرمته، كما أنه ليس بحاجة إلى أي برامج إصلاح وتأهيل، وأن مثل هذا الشخص قد يكفي لردعه مجرد محاكمته، وإيقاف تنفيذ العقوبة بحقه، مع إبقائه تحت التجربة لمدة معينة بعد إيقاف

٥١. زعيمش، حنان. ٢٠١٧. السياسة الجنائية لبدائل العقوبات السالبة للحرية. (رسالة دكتوراه). جامعة جيلالي ليايس - الجزائر. ص.

٦٧.

٥٢. حسني، محمود نجيب. ١٩٨٨. شرح قانون العقوبات. ص. ٣٤٤.

٥٣. زعيمش، المرجع السابق.

التنفيذ، فإن خالف القانون خلال فترة إيقاف التنفيذ؛ فللمحكمة إعادة النظر بقرارها في وقف التنفيذ، واستئناف تنفيذ العقوبة السالبة للحرية بحقه^{٥٤}.

تنص التشريعات الجزائية على إيقاف تنفيذ العقوبة لفترة محددة، وتكون هذه الفترة كافية لإثبات حسن السلوك للمحكوم عليه، وعدم ارتكابه مخالفات قانونية مرة أخرى، وقد تم تحديد هذه الفترة بثلاث سنوات في سياسات العقوبات الجزائية، بما في ذلك السياسة الفلسطينية، وخلال هذه الفترة، يحق للنيابة العامة والمحكمة إعادة تنفيذ العقوبة، وإرسال المحكوم عليه إلى المؤسسات العقابية في حال ارتكابه مخالفات جديدة، وإذا لم يرتكب أي مخالفة خلال هذه الفترة، فإن العقوبة الأصلية تُلغى بموجب حكم قانوني، بعد انتهاء فترة وقف التنفيذ^{٥٥}.

١،٥،١،١،٢ ثانياً- المراقبة الإلكترونية

تعد المراقبة الإلكترونية إحدى الوسائل المستحدثة في السياسات العقابية الحديثة، وتعتبر من أهم وأبرز تطبيقات التطور العلمي العقابي لبدائل للعقوبة السالبة للحرية، بعيداً عن الأساليب العقابية التقليدية، فهي تقوم على وسيلة مبتكرة في تنفيذ العقوبة خارج المؤسسات العقابية، وذلك ما يسمى بالاحتجاز في البيت، أو تقييد حرية الحركة ضمن منطقة معينة، ولمدة محددة، من خلال نظام إلكتروني (سوار إلكتروني) يثبت في معصم أو قدم المحكوم عليه، ويتيح مراقبته عن بعد، ويمكن من خلاله التحقق من التزامه بالمكان المقرر لإقامته بموجب الحكم القضائي^{٥٦}، ولنظام المراقبة الإلكترونية- كبديل للعقوبات السالبة للحرية- عدة مزايا، تعمل على تلافي الآثار السلبية للعقوبات السالبة للحرية، وتخفف من

٥٤. حسني، شرح قانون العقوبات. ص. ٣٤٤.

٥٥. فلسطين. ١٩٦٠. قانون العقوبات رقم (١٦) لسنة (١٩٦٠م) وتعديلاته. المادة (٥٤).

٥٦. أوتاني، صفاء. ٢٠٠٩. "الوضع تحت المراقبة الإلكترونية في السياسة الجزائية الفرنسية". مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والاجتماعية. ج. (٢٥). العدد (١). ص. ١٣٣.

احتفاظ المؤسسات العقابية، إلا أن هذا النظام لم يسلم من الانتقادات؛ فكثيرون يرون أن الاحتجاز في البيت، أو في مكان معين، لا يشكل سلباً للحرية، ولا يجسد صورة العقوبة الفعالة؛ فهو لا يحقق الردع الفعال؛ لعدم تشكيكه عقوبة ذات أثر زاجر في نفوس الجناة، كما أنه لا يتيح إمكانية تطبيق برامج إصلاح وتأهيل بحق المحكوم عليه، بل يكفي باحتجاز الشخص المحكوم في المكان الذي تقرره المحكمة، ولا يمنع من اختلاط المحكوم عليه بآخرين يمكنهم زيارته ومخالطته^{٥٧}.

١,٣,١,٥ - ثالثاً- العمل للمنفعة العامة

يعتبر هذا النظام جزءاً من تطور السياسات العقابية الحديثة، وهو يعد أحد البدائل للعقوبات السالبة للحرية ذات المدة القصيرة، ويعرف بأنه: "عقوبة قوامها إلزام المحكوم عليه بالقيام بأعمال معينة؛ لخدمة المجتمع دون مقابل، خلال ساعات معينة تقررها المحكمة لمدة معينة^{٥٨}".

ومن أمثلة عقوبة العمل للمنفعة العامة: القيام بأعمال متفرقة كحملات النظافة العامة، وطلاء مباني المؤسسات الحكومية، وصيانة الحدائق، إذ يمكن تخصيص العقوبة؛ للاستفادة من بعض المتخصصين، كأن يحكم على نجار بصيانة وإصلاح أثاث إحدى الدوائر الحكومية في أوقات محددة، أو على معلم بتدريس محو أمية في مراكز معينة، وغير ذلك من أعمال تُعد خدمة للصالح العام^{٥٩}.

إن لهذا النظام مزايا تتلافى الآثار السلبية للعقوبات الجزائية السالبة للحرية قصيرة المدة، فهو يجنب إبداع المحكوم عليه للمؤسسات العقابية، ويخفف من ازدحامها، ويساهم في زيادة الإنتاج القومي بالعمل المجاني للصالح العام، إلا أنه يؤخذ عليه أيضاً عدم إمكانية تطبيق برامج إصلاح وتأهيل إلزامية معينة على

٥٧. المرجع السابق. ص. ٤٣١.

٥٨. متولي، رامي. ٢٠١٣. عقوبة العمل للمنفعة العامة (العدد ٣٤). القاهرة: أكاديمية الشرطة. ص. ٤٢٢.

٥٩. زعيمش، حنان. ٢٠١٧. السياسة الجنائية لبدائل العقوبات السالبة للحرية. ص. ٦٧.

المحكوم يمثل هذه العقوبة، كما أنه لا يحول دون اختلاط الجاني بالآخرين في المجتمع الحر، خارج المؤسسات العقابية، ولا يقيد حريته، فعقوبة العمل للمنفعة العامة، لا تُعدّ عقوبة جزائية لها مفعولها في الردع والتأهيل، وإنما درج استخدامها للجرائم البسيطة، التي لا تشكل ضرراً للمجتمع، ولا تنم عن خطورة مرتكبيها^{٦٠}.

وبعد استعراض فكرة بدائل العقوبات السالبة للحرية، في إطار الحدود التي تخدم هذه الدراسة، فإن الباحث يرى وجود عقوبات لها أثر إيجابي في حفظ الكرامة الإنسانية بالوسائل العقابية المعاصرة، وهي بدائل لا يمكن إنكار أهميتها ودورها، خصوصاً بعد شيوعها في السياسات الجزائية الحديثة، وكثرة الأخذ بها بدلاً من تلك الحالات التي يتجه فيها القاضي للحكم بعقوبات قصيرة المدة؛ بهدف تلافي الآثار السلبية الناتجة عن العقوبات قصيرة المدة، التي أثبت الواقع العملي فشلها في تحقيق أغراض العقوبة بالردع، والتأهيل^{٦١}.

وبالرغم من كل هذه الجهود المبذولة لإيجاد حلول للآثار السلبية للعقوبات السالبة للحرية، وخصوصاً ما كان من تبني بعض الأنظمة الجزائية لبدايل العقوبات السالبة للحرية، إلا أن الباحث يرى أن هناك إشكاليات وتحديات كبيرة في مواجهة مثل هذا النوع من البدائل، تستدعي تقويمها، وبيان السبل التي تحول دون تحقيقها لأغراض العقوبة من حيث الردع، والإصلاح، والتأهيل الفعلي، وهذا ما سيعمل الباحث على توضيحه، من خلال مراجعته لتقييم خبراء القانون الجزائي لبدايل العقوبات السالبة للحرية، إضافة إلى ما أثبتته الواقع العملي بهذا الخصوص.

٦٠. متولي، عقوبة العمل للمنفعة العامة (العدد ٣٤). ص. ٤٣١.

٦١. الزيدان، علي. ٢٠١٥. بدائل العقوبات السالبة للحرية في التشريع الأردني. ص. ٣٤.

١,٥,١,٢ الفرع الثاني: القيمة العقابية لبدائل العقوبات السالبة للحرية وأثرها في تحقيق الردع والتأهيل

يعد هذا النظام تطوراً مهماً في الأساليب العقابية الحديثة؛ لما له من إيجابيات كثيرة ساهمت في تخفيف الآثار السلبية للعقوبات السالبة للحرية قصيرة المدة، وفي تخفيض جزئي لنسبة اكتظاظ المؤسسات العقابية، وتخفيف من معاناة أسرة المحكوم عليه^{٦٢}، إلا أنه وبعد تجربة بدائل العقوبات السالبة للحرية كنظام جزائي، يهدف إلى تحقيق أغراض العقوبة الجزائية من حيث الردع، والتأهيل، وتحقيق العدالة، فقد كشف الواقع عدداً من التحديات في تطبيقه؛ الأمر الذي يجعل من تطبيق هذا النوع من البدائل تجاه بعض أنواع الجرائم، يحول دون تحقيق الأهداف التي تسعى إليها العقوبة بشكل متوازن وفعال، ولتقييم هذا النظام كان لا بد للباحث من تناول كل ما يتعلق به من آثار، وتلخيص أهمها فيما يأتي^{٦٣}:

١ - صعوبة تطبيق وتحقيق النتائج الفعالة لأهداف هذا النظام؛ وذلك لعدم تحقيق الدور الفعال في

الإشراف القضائي على تنفيذ العقوبة؛ مما نتج عنه إخلال بالرقابة القضائية المباشرة والمستمرة على مدى التزام المحكوم عليهم بجوهر العقوبات المفروضة عليهم، فوقف تنفيذ العقوبة بحاجة إلى متابعة ورقابة مستمرة لالتزام المحكوم عليهم بالسلوك الحسن، وعدم خرقهم للقانون، كما أن نظام المراقبة الإلكترونية بحاجة إلى مراقبة التقارير الصادرة من الجهات المكلفة بتنفيذ هذا النوع من الرقابة، وإن العمل للمنفعة العامة، يتطلب تنظيم هذه الأعمال، ومتابعة مدى التزام المحكوم عليهم بالقيام بها وتنفيذها، ومدى جودة مخرجات هذه الأعمال القائمة على العقاب.

٢ - صعوبة تطبيق بعض هذه البدائل؛ لما تتطلبه من إمكانيات بشرية تشرف عليها، وتكاليف

مادية عالية لتطبيقها، فنظام المراقبة الإلكترونية يحتاج إلى عدد من المراقبين يعملون على متابعة

٦٢. مبارك، مهدي. ٢٠١٨. العقوبات المجتمعية البديلة عن الحبس خطوة حضارية للوقاية والإصلاح. موقع عجلون.

٦٣. الزيدان، علي. ٢٠١٥. بدائل العقوبات السالبة للحرية في التشريع الأردني. ص. ٥١ - ٦٠.

المحكوم عليهم، وتنظيم التقارير اللازمة بحق كل منهم، إضافة إلى التكلفة العالية لأجهزة الرقابة الإلكترونية وإدامة العمل عليها، كما أن عقوبة العمل للمنفعة العامة، تحتاج عددا كبيرا من المشرفين والجهات الرقابية؛ للمتابعة والتحقق من التزام جميع المحكوم عليهم بالعقوبة المفروضة، وأداء العمل وفق المطلوب^{٦٤}.

٣- عدم ملائمة وفاعلية بعض العقوبات البديلة، فعقوبة الرقابة الإلكترونية قد تفقد فعاليتها كعقوبة بحق بعض النساء، ممن اعتدن بيوتهن كمكان طبيعي يتواجدن فيه معظم الوقت، فعقوبة العمل للمنفعة العامة بحقهن، قد تواجه في تطبيقها بعض التحديات في اختيار الأعمال التي تناسب النساء؛ وعليه، فإن عقوبة وقف تنفيذ العقوبة تعطل، أو تفرغ من مضمونها، أو تفقد أثرها الفعال في الردع والزجر كعقوبة.

٤- لا يمكن تنفيذ برامج إصلاح وتأهيل متناسب وجميع الحالات الفردية للجناة، فبرامج الإصلاح والتأهيل التي يمكن تنفيذها داخل المؤسسات العقابية، لها إلزامية وفعالية أكبر، إن تم تنفيذها بشكل مدروس، كما أنها تحقق استجابة أكبر مما لو تمّ تنفيذها في الوسط الحر خارج المؤسسات العقابية، وخصوصاً في الحالات التي قد تتطلب برامج علاجية وتأهيلية خاصة، كحالات الأشخاص متعاطي المخدرات^{٦٥}.

٥- هذه البدائل لا تحول دون اختلاط المحكوم عليهم بالجرمين، أو شركائهم في الجريمة، فإبقاؤهم في الوسط الحر خارج المؤسسات العقابية، يجعل منهم أحراراً طليقين وغير مقيدين في اختلاطهم

٦٤. تاج الدين م. ع. ا. (٢٠٢٢). بدائل العقوبة السالبة للحرية قصيرة المدة في القانون الجنائي المقارن. المجلة العربية للدراسات الأمنية.

٢١٨-٢٢٩، (٢) ٣٨. ص ٦٣.

٦٥. الكساسبة، فهد. ٢٠١٢. دور النظم العقابية الحديثة في الإصلاح والتأهيل. دراسات علوم الشريعة والقانون. المجلد ٣٩. العدد ٢.

ص. ٣٨٩.

واحتكاكهم بالآخرين، فالشخص المحكوم بوقف تنفيذ العقوبة، أو العمل بالمنفعة العامة، له حرية التنقل والاختلاط بغيره، والمحكوم بعقوبة المراقبة الإلكترونية له حرية الاختلاط باستقبال من يشاء في المكان المقرر له البقاء فيه. وبدراسة هذا النوع من بدائل العقوبات السالبة للحرية، وبيان ماهيتها، وتقييم دورها وفعاليتها، يجد الباحث أن لهذه العقوبات دوراً إيجابياً في الحد من الآثار السلبية للعقوبات السالبة للحرية، كما يمكن استخدامها في مواجهة بعض أنواع الجرائم البسيطة، التي لا تخلف أثراً مؤذية للمجتمع أو لضحايا الجريمة، إلا أنه لا يمكن استخدامها والتوسع في تطبيقها لكافة أنواع الجرائم، وخصوصاً في مواجهة تلك الجرائم الخطيرة أو متوسطة الخطورة، أو تلك الجرائم التي يترتب عليها حقوق أو التزامات للضحايا، أو يخشى فيها من ترك المحكوم عليه حراً طليقاً في المجتمع من جديد^{٦٦}.

يرى الباحث أن العقوبات البديلة للحبس قصير المدة، لا تحقق إمكانية الإصلاح والتأهيل الفعلي؛ فهي غير قادرة على فرض البرامج التأهيلية، أو العلاجية الضرورية، في بعض الحالات، كالتنطوي على إدمان المخدرات، كما أنها لا توفر رقابة حقيقية على المحكوم عليهم خارج السجن؛ مما يتيح لهم التعامل مع المجرمين الآخرين، أو ارتكاب جرائم جديدة، أو القيام بأفعال غير مشروعة، مثل: تعاطي المسكرات أو المخدرات، أو ترويجها.

كما يستنتج الباحث أنه على الرغم من فاعلية بعض هذه البدائل، كعقوبات بديلة للسجن قصير المدة في مواجهة بعض الجرائم البسيطة، فإنه لا يمكن تعميمها لتغطية جميع أنواع الجرائم، وخاصةً فيما يتعلق بالسياسة العقابية لردع مدمني المخدرات وإعادة تأهيلهم.

٦٦. القاضي، كاظم الزبيدي. ٢٠١٩م. البدائل العقابية وأثرها في تحقيق العدالة الجنائية. جريدة الصباح.

١,٥,١,٣ الفرع الثالث: استبدال العقوبات السالبة للحرية بالغرامة المالية

تعرف التشريعات الجزائية الغرامة على أنها إلزام المحكوم عليه بدفع مبلغ مالي لصالح خزينة الدولة، وتتبع التشريعات الجزائية هذا التعريف، ومنها التشريع الفلسطيني، الذي يُدرج تعريف الغرامة ضمن القواعد العامة لقانون العقوبات^{٦٧}، فعقوبة الغرامة إما أن تكون عقوبة أصلية، أو تكميلية، ويُحدّد ذلك وفقاً لنصوص التجريم في القوانين الجزائية، فمن الممكن أن تكون عقوبة أصلية- بحد ذاتها- لبعض الجرائم البسيطة، أي تكون هي بذاتها العقوبة المقررة للجريمة، كأن يحكم على الشخص بالغرامة المالية فقط، وقد تكون تكميلية إضافية للعقوبة السالبة للحرية، فيُنصُّ على العقوبة السالبة للحرية، وعلى الغرامة، كأن يحكم على جانيّ الحبس لمدة معينة، وبالغرامة المالية أيضاً^{٦٨}.

تمكّنت معظم التشريعات الجزائية من تقديم خيار استبدال عقوبة الحبس قصيرة المدة بالغرامة، ويُعتبر القانون الفلسطيني مثلاً على ذلك، حيث يُمنح القاضي صلاحية لاستبدال عقوبة الحبس بالغرامة، وذلك في الجرائم التي لا تتعدى مدة ثلاثة أشهر^{٦٩}.

ويشير استخدام عقوبة الغرامة جديلاً في الفقه الجنائي، حيث يتم مناقشة المزايا والسلبيات المرتبطة بها، وفي هذا السياق، يتاح للباحث فرصة للمقارنة بين هذه المزايا والعيوب، فضلاً عن تحليل السياسة التشريعية للمشروع الفلسطيني، وبعض التشريعات المقارنة، فيما يتعلق بالعقوبات المفروضة على متعاطي المخدرات، وبناءً عليه، فإن الباحث سيتناول آراء الفقه الجنائي المتعلقة بهذا الأمر فيما يأتي^{٧٠}:

٦٧. فلسطين. ١٩٦٠. قانون العقوبات رقم (١٦) لسنة (١٩٦٠م) وتعديلاته. المادة (٢٢).

٦٨. حسني، شرح قانون العقوبات. ص. ٧٧١.

٦٩. فلسطين. ١٩٦٠. قانون العقوبات رقم (١٦) لسنة (١٩٦٠م) وتعديلاته. المادة (٢٧/٢): "إذا حكم على شخص بالحبس مدة لا تزيد على ثلاثة أشهر، يجوز للمحكمة التي أصدرت الحكم أن تحول مدة الحبس إلى غرامة على أساس دينارين عن كل يوم، وذلك إذا اقتنعت بأن الغرامة عقوبة كافية للجريمة التي أدين بها ذلك الشخص".

٧٠. الجنزوري. سمير. ٢٠١١. الغرامة الجنائية- دراسة مقارنة في الطبيعة القانونية للغرامة وقيمتها العقابية. القاهرة: المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية. ص. ٥٨-٧٣.

أولاً- مزايا عقوبة الغرامة ١,٥,١,٣,١

- ١- تُجنب المحكوم عليه الآثار السلبية المترتبة على العقوبات السالبة للحرية قصيرة المدة، وأهمها خطر الاختلاط المفسد بين النزلاء، وتجنبه الآثار النفسية والاجتماعية المرتبطة بسلب الحرية.
- ٢- عقوبة ملائمة لبعض الجرائم التي يكون أسبابها الطمع والرغبة في تحقيق كسب غير مشروع، وبذلك فهي تنزل به غرماً مقابل الضرر المادي الذي ألحقه بالمجني عليه؛ وبذلك يكون الجزاء من جنس العمل.
- ٣- أنها لا تكلف الدولة أي أعباء مادية، بل على العكس، فهي تُعدُّ مصدراً مالياً للدولة قد تنفقه في مجالات أخرى وفق القانون.
- ٤- أنها قابلة للرجوع عنها في حالة صدور حكم قضائي بالخطأ؛ إذ يمكن رد الغرامة، على العكس من العقوبات الأخرى التي لا يمكن الرجوع عنها، كالعقوبات السالبة للحرية.
- ٥- عقوبة تتسم بالمرونة؛ فهي تتيح للقاضي إمكانية تحديد مقدارها، بما يتناسب وجسامة الضرر الذي سببه الجاني.

ثانياً- سلبيات عقوبة الغرامة ١,٥,١,٣,٢

- ١- ضعف الرادع: فإن ما تنطوي عليه من زجر أو ردع لا يتناسب مع كافة أنواع الجرائم، وخصوصاً تلك الجرائم التي تنم عن خطورة جرمية لدى مرتكبيها، فالجرائم الخطيرة لا بد لها من عقوبات

مناسبة ومتوازنة مع جسامتها؛ لتحقيق أغراض العقوبة بالردع، وإمكانية تنفيذ برامج الإصلاح والتأهيل لمرتكبيها^{٧١}.

٢- عقوبة الغرامة تخل بمبدأ المساواة الذي يعتبر أحد أهم خصائص العقوبة؛ ذلك أن مقدار الزجر والردع سيختلف من حالة لأخرى، فثراء المحكوم عليه قد يجعل منها عقوبة تافهة وغير رادعة، بينما فقر شخص آخر سيجعل من الغرامة ذاتها عقوبة شديدة، لا تحقق التوازن في العقاب الذي يقتضيه المنطق والعدل.

٣- عقوبة غير رادعة؛ لعدم تحقق إمكانية تنفيذها دائماً، وخصوصاً بحق المعسرين، وفي حالات التهرب من أدائها، إضافة إلى أن غالبية التشريعات الجزائية تحولها إلى عقوبة سالبة للحرية، في حال عدم أدائها^{٧٢}.

٤- هي - في الغالب - لا تمس المحكوم عليه بذاته، بل تمس ذويه وأسرته؛ بدفعهم إياها عنه، أو من بحرمانهم من إمكانية عيش حياة كريمة؛ نتيجة العبء المالي الذي تترتب عليهم جميعاً.

ويرى الباحث أن من أكثر الآثار السلبية والعيوب التي تترتب على عقوبة الغرامة، هو إخلالها بمبدأ شخصية العقوبة، فتأثيرها بصورة مباشرة أو غير مباشرة على ذوي وأسرته المحكوم عليه، يضعهم في ذات المعاناة مع المحكوم عليه، وإن كانت شخصية المحكوم عليه من النوع غير المبالي، بينما أسرته تحرض على مصلحته، فإن تأثير عقوبة الغرامة المالية على ذويه وأسرته، سيكون أشد من تأثيرها على المحكوم

٧١. الكساسبة، فهد. ٢٠١٢. دور النظم العقابية الحديثة في الإصلاح والتأهيل. دراسات علوم الشريعة والقانون. المجلد ٣٩. العدد ٢. ص. ٣٧٩.

٧٢. الجنزوري. سمير. ٢٠١١. الغرامة الجنائية - دراسة مقارنة في الطبيعة القانونية للغرامة وقيمتها العقابية. القاهرة: المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية. ص. ٧٣.

عليه ذاته، وخصوصاً لدى تلك الأسر التي تحمل مبادئ وروابط عائلية سامية، وتعاني من ظروف مادية صعبة؛ الأمر الذي يراه الباحث إخلالاً جوهرياً بمبادئ العدالة.

كما أن استبدال الحبس بالغرامة، سيؤدي إلى إلغاء العقوبة السالبة للحرية تماماً، والاستعاضة عنها بالغرامة المقرر دفعها، وسيحول ذلك دون إدخال المحكوم عليه إلى المؤسسات العقابية؛ وبالتالي لن تنفذ بحقه أي برامج تأهيلية قد تتطلبها الظروف الشخصية والموضوعية لجريمته، كمتعاطي ومدمني المخدرات، الذين هم بأمر الحاجة إلى البرامج العلاجية والتأهيلية.

١,٥,٢ المطلب الثاني: التنفيذ الجزئي للعقوبات السالبة للحرية ونظام مراقبة الشرطة كتدبير احترازي

التنفيذ الجزئي للعقوبة السالبة للحرية هو أحد الأنواع الحديثة للتنفيذ العقابي، ويتمثل ذلك بنظام الإفراج المشروط، أو نظام (البارول)^{٧٣}، ولبين دور هذا النظام وأثره في تحقيق أغراض العقوبة الجزائية بمفاهيمها الحديثة، فسيتناوله الباحث بشكل مفصل، وبموازاة نظام مراقبة الشرطة، كنوع من أنواع التدابير الاحترازية المكاملة للعقوبات السالبة للحرية؛ وذلك للوقوف على مدى مساهمته في تحقيق الردع، والتأهيل، ومقتضيات العدالة، التي تُعدّ من أهم أغراض العقوبة.

١,٥,٢,١ الفرع الأول: الإفراج المشروط كنظام تنفيذ جزئي للعقوبات السالبة للحرية

يُعدّ الإفراج المشروط نظاماً يُمثّل تنفيذاً جزئياً للعقوبة السالبة للحرية، ويُعدّ هذا النظام المرحلة الأخيرة في نظام تدريجي يتبعها استعادة الحرية الكاملة، حيث يُعاد المحكوم عليه إلى المجتمع، ويُدمج فيه بسلاسة، ولا يختلف نظام الإفراج المشروط عن نظام (البارول)، وهو مصطلح في اللغة الإنجليزية لنظام

٧٣. الشاذلي، فتوح عبد الله. ٢٠١٧. أساسيات علم الإجرام والعقاب. ص. ٥٧١.

يقصد به الإفراج المشروط^{٧٤}، وسيتناول الباحث هذا النظام من كافة جوانبه؛ لما أثبتته من فاعلية في تحقيق أغراض العقوبة بمفاهيمها الحديثة، من حيث الردع، والتأهيل، وتحقيق العدالة.

أولاً- مفهوم الإفراج المشروط ١,٥,٢,١,١

يشير نظام الإفراج المشروط إلى تعليق تنفيذ العقوبة الجنائية قبل انتهاء المدة المحكوم بها بالكامل، عند تحقق بعض الشروط، والامتثال للإجراءات المفروضة على المحكوم عليه خلال الفترة المتبقية من العقوبة^{٧٥}.

ويهدف هذا النظام إلى تشجيع المحكوم عليه بالتزام السلوك الحسن داخل المؤسسات العقابية وخارجها، فهذا النظام يساهم في تدعيم النظام والانضباط داخل المؤسسات العقابية، وفي استجابة النزول للبرامج التأهيلية المفروضة عليه؛ فسلوكه الحسن، وخضوعه للبرامج التأهيلية، يساهم في تقييمه من قبل جهة التنفيذ العقابي؛ لتقرير استحقاقه الإفراج المشروط وفق الشروط القانونية المعتمدة^{٧٦}.

ثانياً- شروط استحقاق الإفراج المشروط ١,٥,٢,١,٢

يشترط- أولاً- لاستحقاق الإفراج المشروط، أن يقضي المحكوم عليه فترة محددة داخل المؤسسة العقابية، وذلك كحد أدنى قبل الحصول عليه، ويجب أن يتم اختيار الحد الأدنى لهذه الفترة بعناية، بحيث تكون كافية لتحقيق أهداف العقوبة في الردع والعدالة من جهة، وفي تحقيق الإصلاح والتأهيل الفعلي من جهة أخرى، وقد حددت بعض التشريعات الجزائية هذه المدة بثلاثة أرباع المدة الكلية للعقوبة، وبعضها

٧٤. الراوي، رعد والعسافي، معاذ. ٢٠١٨. "النظام القانوني لقضاء تنفيذ العقوبة". مجلة جامعة الأنبار للعلوم القانونية والسياسية. العدد (١٥). ص. ٥٥.

٧٥. حسني، شرح قانون العقوبات. ص. ٦٨٩.

٧٦. الشاذلي، أساسيات علم الإجرام والعقاب. ص. ٥٧٥.

حددها بنصف المدة الكلية للعقوبة، ومن ثم يُنظر في إمكانية استفادته من هذا النظام إن تحققت شروطه.

ويشترط ثانياً: التأكد من خضوع المحكوم عليه لأساليب المعاملة العقابية، واستجابته للبرامج التأهيلية؛ بما يبعث على القناعة، ويعزز الأمل لدى جهة التنفيذ العقابي، بسهولة اندماج هذا الشخص في المجتمع، وذلك استناداً إلى تقارير يعدها الفنيون المختصون لدى إدارة المؤسسة العقابية، تبين مدى تحسن سلوكه، وتطور شخصيته^{٧٧}.

١,٥,٢,٣ ثالثاً- السلطة المختصة بقرار الإفراج المشروط

أستند رأيي قانوني قرار استحقاق الإفراج المشروط إلى إدارة المؤسسات العقابية؛ كونها قريبة من النزلاء، وأقدر على رصد ومتابعة تحسن سلوكياتهم، وتطور شخصياتهم، ومدى استحقاقهم للاستفادة من هذا النظام، إلا أنه يؤخذ على هذا الرأي تجاهله للقوة التنفيذية، بالالتزامات التي يفرضها نظام الإفراج المشروط، وبالرغم من ذلك، فإن مقصد هذا النظام يكمن في اجتياز المحكوم عليه لفترة تعتبر تجربة وفرصة له؛ لإثبات حسن سلوكه خارج المؤسسة العقابية، فيكون بذلك قد استحق الحرية الكاملة من جديد^{٧٨}.

١,٥,٢,٢ الفرع الثاني: القيمة العقابية لنظام الإفراج المشروط، وأثره في تحقيق الردع والتأهيل

يرى الفقه الجنائي أن الإفراج المشروط يحقق أغراض العقوبة من حيث الردع، ومن حيث الإصلاح والتأهيل، منذ بدء تنفيذها، وحتى إتمام الإفراج النهائي عن المحكوم عليه، إضافة إلى أنه يخفف من قسوة

٧٧. الشاذلي، أساسيات علم الإجرام والعقاب. ص. ٥٧٤.

٧٨. المرجع السابق. ص. ٥٧٦.

العقوبة السالبة للحرية، ومن آثارها السلبية، بتخفيفها إلى النصف أو الربع وفقاً لسلوك النزير^{٧٩}، كما أن النظام القانوني المعتمد في السياسة الجزائية التي تتبنى مثل هذا النوع العقابي والإفراج المشروط، يخفف من ازدحام المؤسسات العقابية، وبالتالي يخفف من الكلف الاقتصادية لإيواء العدد الكبير من النزلاء، إضافة إلى مساهمته باستتباب الأمن داخلها؛ بسعي النزلاء الدائم للانضباط، وتحسين سلوكهم؛ للاستفادة من هذا النظام، كما أنه يتيح للمؤسسة العقابية تنفيذ البرامج الإصلاحية والتأهيلية بصورة أفضل، إضافة إلى أن فرض الالتزامات على المحكوم عليه في فترة الإفراج المعلق على شرط، يساهم في جعله حريصاً على احترام القانون؛ خشية إلغاء الإفراج، والعودة للمؤسسة العقابية مرة أخرى^{٨٠}.

وبتقييم الباحث لهذا النظام، يتضح جلياً أنه يحقق الدور الحقيقي لأغراض العقوبة وأهدافها من حيث الردع الفعال، والإصلاح، والتأهيل الحقيقي، وخصوصاً فيما يتعلق بمتعاطي المخدرات الذين هم بأمس الحاجة لبرامج علاجية، وتأهيلية، تطبق عليهم بوسيلة تضمن سعيهم للالتزام بها بجدية داخل المؤسسات العقابية، وعلى ضوء التزامهم بهذه البرامج، وسلوكهم الحسن أثناء التنفيذ الجزئي للعقوبة داخل المؤسسة العقابية، يكون استحقاق الإفراج المشروط لمن ينطبق عليه، ولتستمر بعد ذلك الرقابة على المفرج عنهم شرطياً خارج المؤسسة العقابية، بما يحقق دور الردع بشكل فعال، وذلك بإشعارهم أنهم تحت طائلة العودة للمؤسسة العقابية، إن أخلوا بالشروط والقيود التي يفرضها عليهم هذا النظام العقابي، وهذا ما أشارت إليه إحدى الدراسات المتخصصة، بما أكدته حول نجاح وفاعلية نظام الإفراج المشروط، عند تطبيقه بحق مدمني المخدرات^{٨١}.

٧٩. فوزية عبد الستار. ٢٠٠٧. مبادئ علم الإجرام والعقاب. الإسكندرية: دار المطبوعات الجامعية. ص. ٤٢٢ - ٤٥٣.

٨٠. عبد الستار، مبادئ علم الإجرام والعقاب. ص. ٥٧٤؛ الشاذلي، أساسيات علم الإجرام والعقاب، ص. ٥٧٦ - ٥٨٨.

81. Adam Gelb et al. 2010. *More Imprisonment Does Not Reduce State Drug Problems*. Philadelphia: The PEW Charitable Trusts - Research Center.

وعليه، يستنتج الباحث أن كل شخص ينطبق عليه هذا النظام، فإنه سيحمل مفتاح حرته بيده، فهو قد ارتكب جريمة استحق عليها عقوبة كاملة في الأساس، وعندما يلتزم بالبرامج العلاجية والتأهيلية داخل المؤسسة العقابية، ويعدل سلوكياته السلبية إلى إيجابية؛ فإنه حتماً سيستحق الإفراج المشروط بعد نصف المدة، أو ثلثها، على سبيل المثال. وإن استحق الإفراج المشروط، فإن مفتاح استمرار حرته أيضاً بيده، من خلال التزامه بالقيود المفروضة عليه، وعدم إخلاله بشروط الإفراج، الذي يتطلب منه السعي الجاد إلى حياة صالحة كريمة، وإبداء سلوك حسن بعيداً عن مسالك الجريمة، وبعيداً عن آفة المخدرات.

١,٥,٢,٣ الفرع الثالث: مراقبة الشرطة كتدبير احترازي مكمل للعقوبات السالبة للحرية

تشير التدابير الاحترازية إلى مجموعة من الإجراءات القانونية التي تتخذ؛ لمواجهة الخطر الجنائي الذي يمكن أن ينشأ من شخص المتهم بارتكاب الجريمة، وتهدف هذه التدابير إلى حماية المجتمع بمنع المتهم من ارتكاب جريمة جديدة.^{٨٢}

وتفترض التشريعات الجزائية الحديثة أن للتدابير الاحترازية وظيفة نفعية، تغطي أي قصور في العقوبات الجزائية، إذ تهدف هذه التدابير في إجراءاتها إلى الحيلولة دون ارتكاب المجرم جريمة جديدة، وتتقرر؛ لمواجهة الخطورة الإجرامية كتدبير وقائي، حيث يرى فريق من الفقه الجنائي أن العقوبة والتدبير الاحترازي أصبحا وسيلتين ضروريتين في مكافحة الإجرام، وتكمل إحداها الأخرى^{٨٣}، إلا أن فريقاً آخر قد عارض هذه الافتراضات، مبرراً ذلك بأن الجمع بين العقوبة والتدابير الاحترازية بحق المجرم الواحد تجاه الفعل الجرمي الواحد، يهدر المبادئ العقابية الحديثة؛ ذلك أن العقوبة هدفها الإصلاح والتأهيل، بينما

٨٢. الشاذلي، أساسيات علم الإجرام والعقاب. ص. ٤٤٧.

٨٣. محمود، سامي عبد الكريم. ٢٠١٠. الجزء الجنائي. ص. ١٠٥.

التدبير الاحترازي وسيلة وقائية، والجمع بينهما سيشكل خلافاً في سياسة المعاملة العقابية تجاه الشخص الواحد^{٨٤}.

يؤيد الباحث الرأي الثاني المعارض لدمج العقوبة بالتدابير الاحترازية؛ إذ يرى أن هذا الدمج يؤدي إلى مضاعفة العقوبة الجنائية لجريمة واحدة، مما يتعارض مع مبادئ العدالة، فالتدابير الاحترازية تتنوع بين التشريعات الجنائية وفق تنوع أشكال الخطورة الجنائية ودرجاتها، فمنها التدابير السالبة للحرية، كالاحتجاز في المصححات العقلية، والمؤسسات الاجتماعية، ومنها التدابير المقيدة للحرية، كحظر الإقامة في مكان محدد، أو حظر الولوج إلى مكان محدد، أو طرد الأجانب من البلاد، أو الاستمرار تحت مراقبة الشرطة؛ وعليه، فإن كل واحدة من تلك التدابير تعتبر عقوبة جزائية مستقلة بحد ذاتها.

أما الوضع تحت مراقبة الشرطة تحديداً، فهو إجراء يفرض قيوداً على حرية المحكوم عليه تحد من حريته في التنقل، وتحد من حريته في الخروج بعد الغروب، أو تحظر ارتياده لأماكن معينة، أو تلزمه بالحضور لمركز الشرطة في أوقات معينة؛ لمراقبة سلوكه، بداعي الخيلولة دون ارتكابه جرائم جديدة^{٨٥}، الأمر الذي تعرض لانتقاد العديد من خبراء القانون لهذا النظام^{٨٦}، ومن أهم هذه الانتقادات:

أولاً: إن التوقيف إجراء خطير يمس حقوق الأفراد، ويسلب حريتهم، ولا يجوز أن يصدر إلا من خلال السلطة القضائية، وذلك بعد إحاطته بضمانات كافية تحول دون التعسف في استخدامه، كما يعدّ صدوره من الجهات الإدارية في السلطة التنفيذية تعولاً على السلطة القضائية، وهذا الأمر لا يستوي

٨٤. إبراهيم، محمد. ٢٠١٧. "السياسة الجنائية في تنفيذ العقوبات الفرعية". مجلة المحقق الحلبي للعلوم القانونية والسياسية. العدد (٤). ص. ٣٠.

٨٥. فلسطين. ١٩٥٤. قانون منع الجرائم، قانون رقم (٧) لسنة (١٩٥٤م).

٨٦. البصول، عمر. ٢٠٠٨. شرح قانون منع الجرائم. عمان: دار الثقافة. ص. ١٥٧ - ١٤٨.

والحضارة القانونية الحالية التي تحترم حقوق الإنسان، وتضمن حرياته الأساسية دون تعدي عليها، وتقيه من تعسف في الممارسات التي قد تسلب حريته أو تقيدها.

ثانياً: يمثل هذا القانون انتهاكاً جوهرياً للمواثيق والاتفاقيات الدولية، التي تهدف إلى ضمان حقوق الأفراد في الحرية الشخصية، وضمان حقوقهم في إجراءات محاكمة عادلة؛ فهو يترك أمر سلب الحرية مرهوناً بقرار فردي من الحاكم الإداري الذي يتبع وزارة الداخلية، دون ضمانات، أو معايير تخضع لها قراراته؛ مما يعد تغولاً من السلطة التنفيذية على صلاحيات السلطة القضائية.

ثالثاً: إن هذا القانون قد أعطى صلاحيات واسعة وفضفاضة للسلطة التنفيذية، دون ضمانات تحول دون تعسفها في ممارسة قرارات التوقيف، وفرض الإقامة الجبرية (الوضع تحت رقابة الشرطة)؛ مما يمس حقوق الأفراد وحياتهم بشكل خطير.

رابعاً: تثبت الممارسات والتطبيقات العملية لهذا القانون، وجود تعسف باستخدامه في التوقيف الإداري، وفي فرض رقابة شرطية على النزلاء المفرج عنهم بعد انتهاء أحكامهم القضائية، وذلك بإعادة توقيفهم من قبل الحكام الإداريين، وفرض حضورهم ضمن مجموعات إلى مراكز الشرطة يومياً، وبشكل متكرر؛ مما يعوقهم في ممارسة مهامهم أو أعمالهم في العيش الكريم^{٨٧}.

باستعراض ما سبق حول نظام الوضع تحت رقابة الشرطة، كتدبير للعقوبة السالبة للحرية في الفقه الجنائي، ومقارنته بممارسات السياسة الجزائية الفلسطينية، فيما يتعلق بالوضع تحت مراقبة الشرطة، أو التوقيف الإداري، فإن الباحث يرى في هذا النهج للسياسة الجزائية الفلسطينية خطورة كبيرة، فهذا النظام تترتب عليه آثار سلبية تجاه مبادئ السياسات الجزائية الحديثة، التي تهدف إلى الإصلاح، والتأهيل الفعال، واحترام حقوق الإنسان.

٨٧. دانة جبريل. ٢٠١٧. "الإقامة الجبرية حلاً احتياطياً: منع الجريمة بمنع الإصلاح". خبر. الاسترجاع ٢٠٢٣/٤/٥م، من [/https://www.7iber.com/society/house-arrest-in-crime-prevention-law](https://www.7iber.com/society/house-arrest-in-crime-prevention-law)

إضافة إلى ما سبق، فقد ينتج عن هذا النوع من الممارسات اختلاط مفسد بين الأشخاص الذين يخضعون لقرارات التوقيف الإداري، أو الوضع تحت رقابة الشرطة؛ مما قد يسهم في انتشار ظاهرة العدوى الجرمية، وتساعد الخطر الإجرامي، وقد يحدث ذلك نتيجة لتبادل الخبرات الإجرامية، وتكوين تحالفات إجرامية في بعض الأحيان؛ مما ينتهك هذا النظام الوقائي، الذي يهدف نظريًا إلى منع الجريمة^{٨٨}.

وفي سبيل مزيد من الإيضاح لوجهة نظر الباحث بهذا الشأن، فإنه يرى بأن الممارسات العملية، تعكس درجة التداخل السلبي بين الأفراد الذين يتعرضون لهذه التدابير، أثناء توقيفهم معًا، أو عند حضورهم إلى مراكز الشرطة وانتظارهم في مجموعات، وأثناء تنفيذ إجراءات توثيق تواجدهم اليومي.

كما يرى الباحث أن إلزام أي شخص بكل تلك القيود الإدارية السالبة أو المقيدة للحرية، بعد انتهاء تنفيذه لعقوبته السالبة للحرية، يعد عقوبة جديدة أخرى بحقه؛ الأمر الذي يشكل ازدواجية في العقاب، وإخلالاً بمبادئ العدالة الجزائية، ويؤدي إلى إعاقة عملية دمج النزير المفرج عنه في المجتمع، وذلك بتعطيل إمكانية قيامه بعمل وظيفي يعتاش منه، وبالتالي المساهمة في حرمانه من حقه بالعمل؛ جراء إلزامه بمثل هذه القيود التي تشل حياته الطبيعية؛ نتيجة الاستمرار في ملاحقته بجريمة جرمته الأولى، وفي ذلك إخلال كبير بجوهر العدالة الجزائية، ومفاهيمها الإنسانية الحديثة، التي تهدف إلى الإصلاح، والتأهيل، وإعادة الدمج في المجتمع؛ وعليه، فإن أي عملية إصلاح، أو تأهيل، ستتعدر في ظل وجود مثل هذه التعقيدات القانونية والإجرائية.

٨٨. المومني، نھلا. (د. ت). المركز الوطني لحقوق الإنسان - الأردن.

١,٦ خلاصة الفصل الأول

ركز الباحث في هذا الفصل على المفهوم والأثر العام للعقوبات الجزائية السالبة للحرية، وذلك وفقاً للأطر والأسس النظرية الحديثة، ويقسم هذا الفصل إلى قسمين رئيسيين: الأول، يناقش العقوبات الجزائية بشكل عام، ثم يدخل في التفاصيل حول العقوبات السالبة للحرية وتأثيراتها، والقسم الثاني يدور حول البدائل المتاحة للعقوبات السالبة للحرية، بما في ذلك نظام الإفراج المشروط، كواحد من الطرق الحديثة في تنفيذ العقوبات السالبة للحرية جزئياً، حيث يتم تقديم هذا النظام بالإضافة إلى بدائل أخرى كحلول؛ للحد من السلبات المرتبطة بالعقوبات السالبة للحرية قصيرة المدة، وكطرق فعالة في تحقيق الأهداف الأساسية لتلك العقوبات، وفقاً للنظريات العقابية المعاصرة، وبموازاة أهداف العقوبة في سياسات الشريعة الإسلامية، إلا أن الإسلام تميز بمواجهة الجريمة في إطار منهج وقائي يقوم على بناء الفرد، والمجتمع المسلم، وفقاً لأسس تقوم على قطع دابر الجريمة في النفوس، بالتربية الإسلامية للمجتمع عموماً، ولأفراده في كافة مراحل أعمارهم، عن طريق الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، وإعلاء قيمة الحياة الإنسانية، وتحقيق قيم العدالة، والتكافل الاجتماعي، في كافة جوانب هذه الحياة، ومن ثم يأتي المنهج العقابي؛ لردع من لم يبتعد عن الجريمة، وبالرغم من كل هذه المبادئ السامية العظيمة، إلا أن للعقوبة السالبة للحرية دوراً كبيراً في ردع وتأهيل متعاطي المخدرات، فهي ما زالت أحد أهم الوسائل القانونية في السياسات الجزائية الوضعية في مكافحة الجريمة، وفي تعزيز دور العقوبة السالبة للحرية، كواحدة من الفلسفات العقابية المعاصرة، بحيث يُراعى التوازن في عنصرها الأساسيين، من حيث (المدة، والنظام)، إذ لا بد للعقوبة أن تكون صارمة وفعالة تجاه الجريمة المقررة لها؛ بحيث يتحقق منها الزجر والتخويف، الذي يقود إلى تحقيق الردع العام والخاص، وأن تكون كافية في مدتها؛ لتنفيذ برامج علاجية وتأهيلية، ضمن نظام عقابي متكامل وفعال، يقود في النهاية إلى تأهيل مدمني المخدرات، وتصويب

مساوهم، بعيداً عن مثالب الجريمة، فإن لم يُراعَ هذا التوازن بشكل مناسب، فإن العقوبة ستفشل في تحقيق دورها الفعّال في الردع والتأهيل.

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
جامعة العلوم الإسلامية الماليزية
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA